الأردن[1]

نظرة عامة على قوانين الأسرة المسلمة وممارساتها

(تم التحديث في 31 مايو/أيار 2017)

مسائل في قانون الأسرة	الوصف				
	الإطار التشريعي	قانون السوابق القضائية	السياسات	الإجراءات	الممارسات العملية
المساواة بين الزوجين في الزواج *هل يشتمل الدستور على مادة حول المساواة، وهل هناك استثناءات؟ هل هناك قوانين معينة تعتبر الزواج شراكة بين متساويين، مثل قوانين الأسرة و/أو القوانين التي تتعلق بالزواج والعلاقات الأسرية، مدونة كانت أو غير مدونة؟ وإذا كانت مدونة، فما هي أسماء تلك القوانين التي تنطبق على هذه الأمور؟ وإذا كانت مدونة، فهل تطبَّق تلك القوانين على كل المواطنين بغض النظر عن ديانتهم؟ وإذا لم تكن مطبقة على كل المواطنين، فهل تطبق على جميع المسلمين، أم أن هناك قوانين مدونة لكل طائفة من طوائف المسلمين؟ وإذا كانت القوانين غير المدونة، أو المدونة، لا تكفي للتعامل مع مسألة معينة، فكيف يتم التعامل مع تلك المسألة، هل تطبق أحكام مذهب فقهي معين مثلاً؟ هل تنص تلك القوانين*	تنص المادة 6(1) من الدستور، على أن الأردنيين أمام القانون سواء، لا تمييز بينهم في الحقوق والواجبات؛ وإن اختلفوا في العِرق أو اللغة أو الدين.[2] وتنص المادة 6(4) من الدستور، على أن الأسرة أساس المجتمع، قوامها الدين والأخلاق وحب الوطن، يحفظ القانون كيانها الشرعي ويقوي أواصرها وقيمها.[3] قانون الأحوال الشخصية الأردني، هو القانون المدوَّن الرئيسي فيما يتعلق بأمور الزواج والعلاقات الأسرية، للغالبية المسلمة من سكان الأردن.[4] وفي أمور الأحوال الشخصية للمسلمين، التي لم تعالجها القوانين المدونة، يتم الالتجاء، بوجهٍ عام، إلى أحكام الفقه الحنفي.[5]		تحفظت الأردن على المادتين 9(2) و16(1)(ج)، و(د)، و(ز) من اتفاقية سيداو.[10] أوضحت الحكومة الأردنية، في تقريرها الذي قدمته إلى لجنة سيداو في 2006، أن القانون الأردني لا يستند أساسًا إلى المساواة بين الزوج والزوجة، في الحقوق والواجبات، وإنما إلى التبادلية [في الحقوق والواجبات]. ومن ثم فإن "فكرة المساواة بينهما، لا يمكن إدراجها في ظل النظام القانوني الحالي."[11]		حسب تقرير التنمية البشرية لعام 2016 الذي يصدره برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، جاءت الأردن في المرتبة 86 على مؤشر التنمية البشرية، واحتلت المركز 111 على مؤشر عدم المساواة بين الجنسين.[14] وفق مسح السكان وصحة الأسرة الذي أجرته الأردن في 2012، ترأس 13% من الأسر امرأة.[15] بحسب تقارير للمجتمع المدني وتقارير إعلامية، فنظرًا لغياب فكرة الزواج

1 هذا المشروع لمساواة، والذي يهدف إلى وضع خريطة لقوانين الأسرة المسلمة على مستوى العالم، تتولى قيادته زينة أنور، وتقوم على تنسيقه الباحثة الرئيسية، شارميلا شارما، بدعم مكثف من سلمى وحيدي، وطالبات بوحدة حقوق الإنسان الدولية بمدرسة هارفارد للقانون. وبخصوص جدول الأردن هذا، نود أن نتقدم بالشكر أيضًا إلى كاثرين جونزاليز، ديفيا سرينيفاسان من مدرسة هارفارد للقانون، ود. وفاء عوني الخضرا، ود. عفاف جبيري، عائشة العمري، ومركز العدل للمساعدة القانونية على مدخلاتهم في إعداد الجدول.

2 المادة 6(1) من الدستور الأردني (1952)، https://www.constituteproject.org/constitution/Jordan_2014.pdf?lang=en

3 المادة 6(4) من الدستور الأردني (1952)، https://www.constituteproject.org/constitution/Jordan_2014.pdf?lang=en

4 قانون الأحوال الشخصية(2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153

5 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/3-4 (2006), para. 243, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx

10 United Nations Treaty Collection Website, https://treaties.un.org/Pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtdsg_no=IV-8&chapter=4&clang=_en

11 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/3-4 (2006), para. 248, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx

14 UNDP, "Human Development Report 2016", Table 5, pp. 214-217, http://hdr.undp.org/sites/default/files/2016_human_development_report.pdf

15 Jordanian Department of Statistics and ICF International, "Jordan Population and Family Health Survey 2012", Table 2.7, p. 20, https://dhsprogram.com/pubs/pdf/FR282/FR282.pdf

صراحةً على الأدوار النمطية للنوع عند تناولها لأدوار الزوج والزوجة، أي هل تنص على أن الزوج هو رأس الأسرة أو على أن الزوجة هي المقدم الأول للرعاية، مثلاً؟ مواد سيداو ذات الصلة المادة 16 (1) (ج) الفقرتان 17-18، والتوصية العامة رقم 21 الفقرتان 54-55، والتوصية العامة رقم 29	يطبق قانون الأحوال الشخصية الأردني على كل المسلمين، بغض النظر عن انتمائهم الطائفي. وذلك أن تنوع طوائف المسلمين في الأردن، أمرٌ استجد عليه بعد تدفق لاجئين من العراق، وسوريا، والسودان، واليمن.[6] على الرغم من أن المادة 6 من الدستور، تكفل المساواة، لم يوفر قانون الأحوال الشخصية الأردني المساواة بين الزوج والزوجة في الحقوق والواجبات. وذلك أن المادة 6، لا تنطبق على أمور الأحوال الشخصية للمسلمين؛ حيث تنص المادة 103(2) من الدستور، على أن مسائل الأحوال الشخصية، اختصاص المحاكم الشرعية وحدها، عندما يكون االأطراف مسلمين.[7] وبدلاً من ذلك، يطرح قانون الأحوال الشخصية الأردني، إطارًا للزواج يقوم على "التبادلية" و"التكامل" في الحقوق (في مقابل المساواة في الحقوق)، بين الزوجين، حيث يُتوقع من الزوجة، طاعة زوجها، في مقابل ما يقدمه هو من نفقة وحماية. وبالتالي، يعزز قانون الأحوال الشخصية الأردني، العشرة الحسنة، والاحترام المتبادل، والود بين الزوجين، لما فيه مصلحة الأسرة، كما يطالب الزوجة بطاعة زوجها، ويربط واجب الزوج في النفقة، بواجب الزوجة في الانتقال إلى مسكن الزوجية وعدم مغادرته دون إذنه أو لسببٍ شرعي، وعدم منع الزوج من		وفي تقريرها الذي رفعته إلى لجنة سيداو في 2010، تمسكت الحكومة الأردنية بهذا الموقف، ذاكرةً أنه على الرغم من مطالبات العديد من المنظمات النسوية، تتحفظ الأردن على المادة 16(1)(ج) من اتفاقية سيداو لأنها: (1) تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، و(2) هناك مسؤوليات مختلفة بين الزوج والزوجة؛ إذ أن الزوج هو المكلف ماليًا خلال الزواج، وفترة العدة في حالة الطلاق، بينما الزوجة غير مكلفة من هذه الناحية.[12] وفي تقريرها الذي رفعته إلى لجنة سيداو في 2015، ذكرت الحكومة الأردنية، أنه نظرًا لما تشهده الدول في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وما نتج عنها من تراجع في تعزيز وحماية حقوق المرأة، في العديد من الدول [بما في ذلك الأردن]، "يتم التعامل مع رفع		المدني في الأردن، وخضوع المسلمين والمسيحيين، كلٍّ لقوانين الأحوال الشخصية الخاصة بهم، فكثيرًا ما تجد المسيحية التي تتزوج مسلمًا، صعوباتٍ في ممارسة بعض الحقوق، مثل الحصول على الطلاق، أو حضانة الأبناء أو الولاية عليهم.[16]

6 معلومة تم الحصول ليها من مناصرة أردنية، فبراير/شباط 2017

7 المادة 103(2) من الدستور الأردني(1952)، https://www.constituteproject.org/constitution/Jordan_2014.pdf?lang=en انظر أيضًا المادتين 105، و106

12 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/5 (2010), para. 302, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx

16 معلومات تم الحصول عليها من مناصرة أردنية، فبراير/شباط 2017 ; Nadine Nimri and Orion Wilcox as translator, "When converting to Islam becomes a means of evading legal consequences", *7iber*, 30 December 2015, https://www.7iber.com/society/when-converting-to-islam-becomes-a-means-of-evading-legal-consequences/; Aaron Magid, "Looking for a better divorce settlement, Jordanian Christian men convert to Islam", *Al Monitor*, 21 December 2015, http://www.al-monitor.com/pulse/originals/2015/12/jordan-law-christians-convert-muslims-women-divorce.html. وتجدر الإشارة هنا، كذلك، إلى أن المرأة المسلمة غير مسموح لها بالزواج بغير المسلم، بناء على المادة 28(2) من قانون الأحوال الشخصية رقم 36 لسنة 2010؛ http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153

	دخول بيتها.[8] الزواج والعلاقات الأسرية للأقلية غير المسلمة من الأردنيين (مثل المسيحيين)، تنظمها محاكمهم الكنسية في الأمور المتعلقة بالأحوال الشخصية.[9]		التحفظات بكل حساسية، وبتدرج يتناسب مع الاهتمام بأهمية تعزيز حقوق المرأة الإنسانية، والتمسك برفض كل ما يخالف أحكام الشريعة."[13]		
الحد الأدنى لسن الزواج وتساوي الجنسين فيه *هل يوجد حد أدنى لسن الزواج؟ وهل هناك استثناءات من الحد الأدنى لسن الزواج (كأن يكون الحد الأدنى 18 سنة مثلاً، واستثناءات تنزل به إلى 16 سنة)؟ هل يوجد حد أدنى مطلق لسن الزواج بلا استثناءات؟ هل هناك مساواة في الحد الأدنى لسن الزواج؟ هل يتساوى الحد الأدنى لسن الزواج مع سن الرشد القانوني؟ هل توجد إجراءات للتحقق من بلوغ الحد الأدنى لسن الزواج، يتم اتباعها قبل إبرام عقد الزواج؟* مواد سيداو ذات الصلة المادة 16(2) الفقرات 36-39، والتوصية العامة رقم 21	الحد الأدنى القانوني لسن الزواج للإناث والذكور، على حدٍ سواء، هو 18 سنة بموجب نص المادة 10 من قانون الأحوال الشخصية الأردني. غير أن المادة 10 نفسها، تجيز للقاضي أن يأذن بزواج من هم دون الثامنة عشرة، من ذكورٍ وإناث، إذا كان في الزواج ضرورة تقتضيها المصلحة.[17] لا تجيز المادة 10، للقاضي أن يأذن بزواج من هم دون 15 سنة من ذكورٍ أو إناث.[18] على أنه في حالات نادرة للغاية (مثل الحمل)، قد يأذن القاضي بتزويج من لم تبلغ 15 سنة، ولكن في تلك الحالة يؤجل تسجيل الزواج حتى تبلغ 15 سنة.[19] تجرم المادة 279 من قانون العقوبات، أي انتهاك لأحكام قانون الأحوال الشخصية المتعلقة بعقد الزواج، وتعاقب بالحبس من شهرٍ إلى ستة	عند النظر في الإذن بتزويج من هي دون الثامنة عشرة، يتعين على القاضي أن يتأكد من أن: (1) الخاطب متمتع بالقدرة المالية على النفقة ودفع المهر، و(2) أن يكون في زواجهما مصلحة محققة.[22]	عرضت الحكومة الأردنية، في تقريرها الذي رفعته إلى لجنة سيداو في 2015، الإجراءات المحددة التي اتخذتها لمنع زواج الأطفال، والزواج القسري بين اللاجئين السوريين، في ظل انتشار هذه الأنواع من الزواج بينهم في الأردن. وشملت تلك الإجراءات، إنشاء محكمة شرعية في مخيم الزعتري للاجئين، وافتتاح مكتب تابع لمحكمة المفرق الشرعية في المخيم، لتوثيق عقود الزواج لإثبات الزواج والنسب، ولعدم استغلال النساء.[23]	يتولى القاضي التحقق من بلوغ الحد الأدنى لسن الزواج، حيث يؤكد بلوغ الطرفين سن الزواج عند إبرام العقد.[24] فضلاً عن ذلك، يتعين على كلٍ من الطرفين، تقديم أوراق الهوية (التي تشتمل على السن)، قبل تسجيل الزواج.[25]	بحسب تقرير وضع الأطفال في العالم الذي أصدرته اليونيسيف في 2016، فإن 8% من النساء بين سن 20-24 سنة في الأردن تزوجن للمرة الأولى في سن 18 سنة.[26] وفقًا لبيانات الزواج حول العالم في 2015 التي نشرتها الأمم المتحدة، فقد ارتفع متوسط السن عند الزواج الأول بين الأردنيات من 24.2 سنة 2009 إلى 25.0 في 2012، وللذكور من 29.2 إلى 29.8 خلال الفترة نفسها.[27] وأشار تقرير إعلامي، إلى أن الأردنيين

8 المواد 60-62، و77-78 من قانون الأحوال الشخصية(2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153

9 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/3-4 (2006), para. 243, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx

13 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/6 (2015), para. 108, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx

17 المادة 10 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153

18 المادة 10 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153

19 UNICEF, "A Study on Early Marriage in Jordan", 2014, p. 6, https://www.unicef.org/jordan/UNICEFJordan_EarlyMarriageStudy2014-E_COPY_.pdf

22 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/6 (2015), para. 109, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx

23 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/6 (2015), para. 13, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx

24 Supreme Judge Department Website, http://www.sjd.gov.jo

25 Civil Status Department Website, http://www.cspd.gov.jo/SubDefault.aspx?PageId=186&MenuId=120

26 UNICEF, "The State of the World's Children 2016", Table 9, pp. 150-153, https://www.unicef.org/publications/files/UNICEF_SOWC_2016.pdf

27 United Nations Population Division, "World Marriage Data 2015", https://esa.un.org/ffps/Index.html#/maritalStatusData

	أشهر، كل من أجرى مراسيم زواج، أو كان طرفًا في إجراء تلك المراسيم، بصورة لا تتفق مع أحكام قانون الأحوال الشخصية.[20] يتساوى الحد الأدنى لسن الزواج مع سن الرشد في القانون؛ حيث تنص المادة 43(2) من القانون المدني، على أن سن الرشد هو 18 سنة للإناث والذكور على حدٍ سواء.[21]				بدأوا يتزوجون في سنٍ متأخرة عن ذلك، نظرًا لتزايد تكاليف الزواج وركود سوق العمل.[28] كشف التقرير الإحصائي لدائرة قاضي القضاة عام 2012، عن أن نسبة حالات زواج فتيات أعمارهن أقل من 18 عامًا، بلغت 12.6% من حالات الزواج المسجلة لدى المحاكم الشرعية.[29] ووفقًا لتقارير اليونيسيف، والمجتمع المدني، والإعلام، يشهد الأردن ارتفاعًا في نسبة الزواج المبكر بين السوريات، بعد تدفق اللاجئين السوريين على الأردن: • هناك حالات قام فيها الأهل من اللاجئين السوريين، بتزويج بناتهم خوفًا عليهن من التحرش الجنسي، أو الفقر، في مخيمات اللاجئين.[30] • 48% من اللاجئات، اللاتي تزوجن قبل سن

[20] المادة 279 من قانون العقوبات (1960)، http://www.wipo.int/edocs/lexdocs/laws/ar/jo/jo064ar.pdf
[21] المادة 43(2) من القانون المدني (1976)، http://www.wipo.int/wipolex/en/text.jsp?file_id=227215
[28] Nadine Ajaka, "Waiting longer to marry in Jordan", *Al Jazeera,* 2 May 2014, http://www.aljazeera.com/news/middleeast/2014/02/waiting-longer-marry-jordan-201421972546802626.html
[29] Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/6 (2015), para. 110, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx
[30] Save the Children, "Too young to wed: The growing problem of child marriage among Syrian girls in Jordan", 2014, p. 4, https://www.savethechildren.org.uk/sites/default/files/images/Too_Young_to_Wed.pdf

18 سنة، تزوجن رجالاً يكبرونهن بـ 10 سنوات على الأقل.[31] • تزوجت العديد من الفتيات السوريات، اللاتي يعشن في مخيمات اللاجئين قبل بلوغ 15 سنة،[32] وبالتالي لم يتم تسجيل زواجهن في المحاكم الشرعية الأردنية.[33] • بعض الرجال يتحايلون على الزواج من فتيات سوريات تقل أعمارهن عن 15 سنة، بالعبور بالفتاة ووليها إلى سوريا وعقد القران هناك.[34] بحسب تقرير أعده المجلس النرويجي للاجئين، والمركز الاستشاري الدولي لحقوق الإنسان بمدرسة هارفارد للقانون، فعلى الرغم من أن القانون يعاقب بالحبس من يزوج أو يساعد علي الزواج، على نحو يخالف القانون، فنادرًا ما يُحبَس أحد بهذا الجرم.[35]					

31 Mark Anderson, “Child marriage soars among Syrian refugees in Jordan”, *The Guardian*, 16 July 2014, https://www.theguardian.com/global-development/2014/jul/16/child-marriage-syria-refugees-jordan

32 Mohammad Ghazal, “Child Marriage on the Rise among Syrian Refugees”, *The Jordan Times*, 11 June 2016, http://www.jordantimes.com/news/local/child-marriage-rise-among-syrian-refugees; Mark Anderson, “Child Marriage soars among Syrian refugees in Jordan”, *The Guardian*, 16 July 2014, https://www.theguardian.com/global-development/2014/jul/16/child-marriage-syria-refugees-jordan;

33 UNICEF, “A Study on Early Marriage in Jordan”, 2014, pp. 6, 31, https://www.unicef.org/jordan/UNICEFJordan_EarlyMarriageStudy2014-E_COPY_.pdf

34 معلومة تم الحصول عليها من مناصرة أردنية، فبراير/شباط 2017

35 Norwegian Refugee Council and International Human Rights Clinic at Harvard Law School, “Registering Rights: Syrian refugees and the documentation of births,

موافقة المرأة على الزواج *هل يُعتبر الزواج صحيحًا بدون موافقة المرأة؟ هل يُحظر إجبار المرأة على الزواج؟ هل توجد صيغة رسمية (مطبوعة) لعقد الزواج؟ إذا كانت هذه الصيغة موجودة، فما هي بنودها بوجهٍ عام، وهل تشتمل على بنودٍ معينة تستحق الإشارة إليها باعتبارها تعزز حقوق المرأة أو تضعفها؟ هل يوجب القانون تسجيل الزواج؟* مواد سيداو ذات الصلة المادة 16 (1) (ب) الفقرتان 15-16، والتوصية العامة رقم 21 الفقرات 25-26، و33-34، والتوصية العامة رقم 29	بغض النظر عن سن كلٍ من العروسين، تجب موافقة كل منهما على الزواج.[36] وبالتالي فزواج الإجبار محظور. تجرم المادة 279 من قانون العقوبات، أي انتهاك لأحكام قانون الأحوال الشخصية المتعلقة بعقد الزواج، وتعاقب بالحبس من شهرٍ إلى ستة أشهر كل من أجرى مراسيم زواج، أو كان طرفًا في إجراء تلك المراسيم، بصورة لا تتفق مع أحكام قانون الأحوال الشخصية.[37] نصت المادة 36 من قانون الأحوال الشخصية، على وجوب تسجيل عقد الزواج، ويجرَّم كل من لا يفي بشروط تسجيل الزواج.[38] غير أن عدم تسجيل عقد الزواج، لا يترتب عليه فساد الزواج نفسه، طالما تم الوفاء بشروط الزواج الصحيح، التي نص عليها القانون.[39]		أوضحت الحكومة الأردنية في تقريرها الذي رفعته إلى لجنة سيداو في 2006، أن القوانين والتشريعات المعمول بها تَعتبر "الزواج المبني على الإكراه فاسدًا." وبالتالي، فالعقد "يصح بالموافقة ويبطل إذا لم توافق الزوجة، فإذا زال سبب الفساد، أي عدم موافقتها، صح العقد وإذا أصرت على رفضها، يُفسخ."[40] أعادت الحكومة الأردنية التأكيد، في تقريرها الذي رفعته إلى لجنة سيداو في 2010، على أن "التشريعات الأردنية تشترط، ليكون الزواج صحيحًا لازمًا نافذًا، أن يتم بإرادة حرة ورضا تام صحيح دون أي مؤثر يعيب رضا أو إرادة المرأة أو	للفتاة التي تُكرَه على الزواج، أن تبلغ القاضي الذي ينظر في قضيتها، برفضها للزواج.[43] توجد صيغة رسمية لعقد الزواج، وهي متاحة على موقع دائرة قاضي القضاة.[44] تسجيل الزواج متاحٌ على موقع الحكومة الإلكترونية الأردنية.[45] على الرغم من أن عدم تسجيل الزواج لا يفسده بالضرورة، فإن التسجيل الرسمي للزواج مهم، لأن المرأة التي لا تسجّل زواجها أو تتزوج زواجًا غير رسمي، تخاطر بأن تُحرم من بعض الحقوق التي كان لها أن تحصل عليها، لو كانت قد سجلت زواجها رسميًا، مثل الحق في مطالبة الزوج بالنفقة.[46] هذا فضلاً عن أن	وفقًا لدراسة شاملة أجراها المجلس النرويجي للاجئين، والمركز الاستشاري الدولي لحقوق الإنسان بمدرسة هارفارد للقانون، وجرى توثيقها في بضعة تقارير، يشكل الزواج غير المسجل بين اللاجئين السوريين في الأردن مشكلة متنامية. فقد تزوجت أعدادٌ كبيرة من السوريين منذ وصولهم إلى الأردن، وتشير البيانات التي حللتها اليونيسيف في 2013، إلى تسجيل ما يقرب من 3000 زيجة لسوريين في الأردن في المحاكم الشرعية الأردنية، ووصل الرقم في الربع الأول من 2014 إلى أكثر من 1600 زيجة بقليل. ورغم أن عدد الزيجات غير المسجلة للاجئين السوريين في الأردن غير معروف،

marriages and deaths in Jordan", 2015, Footnote 72, p. 39, http://hrp.law.harvard.edu/wp-content/uploads/2015/11/Registering-rights-report-NRC-IHRC-October20151.pdf

36 المادتان 6-7 من قانون الأحوال الشخصية(2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153

37 المادة 279 من قانون العقوبات (1960) http://www.wipo.int/edocs/lexdocs/laws/ar/jo/jo064ar.pdf

38 المادة 36 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153

39 المواد 6-29 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153; Norwegian Refugee Council and International Human Rights Clinic at Harvard Law School, "Registering Rights: Syrian refugees and the documentation of births, marriages and deaths in Jordan", 2015, p. 18, http://hrp.law.harvard.edu/wp-content/uploads/2015/11/Registering-rights-report-NRC-IHRC-October20151.pdf

40 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/3-4 (2006), para. 247, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx

43 معلومة تم الحصول عليها من مناصرة أردنية، فبراير 2017

44 Supreme Judge Department Website, http://www.sjgov.jo/Pages/viewpage.aspx?pageID=204

45 Jordan e-Government Website, https://goo.gl/Jd1j2E

46 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/5 (2010), para. 301, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx

			الرجل."[41] بالإضافة إلى ذلك، فقد أوضحت الحكومة الأردنية أنه "يعتمد في التشريعات الأردنية الزواج الرسمي الموثق أمام المحاكم الشرعية للمسلمين والزواج الكنسي للمسيحيين، وذلك صونًا وحماية لحقوق كل من الزوجين والأطفال لجهة الالتزامات المالية والشخصية، كالإرث الذي من أسبابه الزوجية والنسب، وكحق الزوجة في المهر والنفقة.[42]	الأبناء الذين يولدون من مثل هذه الزيجات، يُحرَمون من الحصول على الخدمات الاجتماعية، كالصحة والتعليم، لافتقادهم للأوراق الرسمية، مثل شهادة الميلاد.[47] على أن بعض الآثار العكسية للزواج غير المسجل أو غير الرسمي، يمكن التخفيف منها، بالحصول على إثبات زواج أو إثبات نسب من المحكمة الشرعية.[48] إجراءات إثبات الزواج وإثبات النسب، وشروطهما، متاحة على موقع الحكومة الإلكترونية الأردنية.[49]	فيُعتقد أن الرقم كبير، نظرًا لبلوغ الكثير من صغار السوريين والسوريات سن الزواج في الأردن كل عام. ويواجه الأزواج والزوجات اللاجئون السوريون، الذين لم يسجلوا زيجاتهم، عواقب خطيرة، من بينها عدم القدرة على الحصول على بطاقات هوية، أو الحصول على الخدمات الأساسية لأبنائهم الذين ولدوا من تلك الزيجات.[50]
قدرة المرأة على إبرام عقد زواجها *هل تُشترط موافقة الولي لصحة عقد الزواج؟ وإذا كانت موافقته مطلوبة، فهل يحق للمرأة اختيار وليها؟ هل تستطيع المرأة اللجوء إلى*	بغض النظر عن سنها، تجب موافقة الولي على زواج العروس البكر. ويجب أن يكون الولي مسلمًا، وعصبًا بنفسه (أي جدها، أو والدها، أو أخوها، أو عمها، الخ.).[51]	عند النظر فيما إذا كان من الأصلح، تخطي عضل الولي، يتعين على القاضي أن	أوضحت الحكومة الأردنية في تقريرها الذي تقدمت به إلى لجنة سيداو في 2006 أن الشريعة الإسلامية تشترط		بحسب الحكومة الأردنية، فإنه على الرغم من أن القانون، يسمح للزوجة بوضع شروط في عقد زواجها، تتيح لها التوسع في حقوقها

41 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/5 (2010), para. 301, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx

42 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/5 (2010), para. 301, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx

47 Norwegian Refugee Council and International Human Rights Clinic at Harvard Law School, "Securing Status: Syrian Refugees and the Documentation of Legal Status, Identity, and Family Relationship in Jordan", 2016, https://www.nrc.no/globalassets/pdf/reports/securing-status.pdf; Norwegian Refugee Council and International Human Rights Clinic at Harvard Law School, "Registering Rights: Syrian refugees and the documentation of births, marriages and deaths in Jordan", 2015, pp. 14-23, 26-29, http://hrp.law.harvard.edu/wp-content/uploads/2015/11/Registering-rights-report-NRC-IHRC-October20151.pdf

48 معلومة تم الحصول عليها من مناصرة أردنية، فبراير 2017

49 Jordan e-Government Website, http://www.jordan.gov.jo/wps/portal/!ut/p/b1/04_SjzQzNjQ1NDE1NtKP0I_KSyzLTE8syczPS8wB8aPM4sMsvS3CvN0NDQzMPc0NPJ1cPYyDQvyMLQJN9YMTi_RzoxwVAQQIacA!/

50 Norwegian Refugee Council and International Human Rights Clinic at Harvard Law School, "Securing Status: Syrian Refugees and the Documentation of Legal Status, Identity, and Family Relationship in Jordan", 2016, https://www.nrc.no/globalassets/pdf/reports/securing-status.pdf; Norwegian Refugee Council and International Human Rights Clinic at Harvard Law School, "Registering Rights: Syrian refugees and the documentation of births, marriages and deaths in Jordan", 2015, pp. 10, 14-23, 26-29, http://hrp.law.harvard.edu/wp-content/uploads/2015/11/Registering-rights-report-NRC-IHRC-October20151.pdf

51 المادة 14 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153

المحكمة، أو إلى هيئة أخرى مختصة، لطلب الإذن بالزواج في حالة رفض وليها الموافقة على زواجها؟ هل يحق للمرأة التفاوض حول حقوقها الزواجية قبل الزواج، وهل يمكن تغيير تلك الحقوق أثناء الزواج؟ إذا كان ذلك ممكنًا، فمن الذي يحق له تغيير تلك الحقوق ووفق أية شروط: موافقة الطرفين مثلاً؟ مواد سيداو ذات الصلة المادتان 16(1)(أ)، و 16(1)(ب) الفقرتان 15-16، والتوصية العامة رقم 21 الفقرة 34، والتوصية العامة رقم 29	إذا غاب الولي العصب، انتقل حق الولاية إلى القاضي.[52] فضلاً عن ذلك، إذا عضل الولي الفتاة(رفض تزويجها) بلا سببٍ مشروع، فللبكر التي أتمت الخامسة عشرة سنةً شمسية من عمرها، أن تطلب من القاضي تزويجها، "العضل الولي"، فيأذن القاضي بتزويجها.[53] لا تُشترط موافقة الولي في زواج المرأة الثيب، العاقلة، المتجاوزة من العمر ثمانية عشر سنة.[54] تحظر المادة 11 من قانون الأحوال الشخصية(2010)، إجراء العقد على امرأة، إذا كان خاطبها يكبرها بأكثر من عشرين سنة، إلا بعد أن يتحقق القاضي من رضاها واختيارها.[55] لكلٍ من الزوجين، بموجب المادة 37، من قانون الأحوال الشخصية(2010)، أن يضعا ما يرياه من شروط في عقد الزواج، طالما كانت تلك الشروط: (1) نافعة لأحد الزوجين، و(2) غير منافية لمقاصد الزواج، و(3) لا تُلزِم بما هو محظور شرعًا أو قانونًا. فإن لم يفِ الزوج بأحد تلك الشروط، فللزوجة أن تطلب فسخ العقد، وإذا لم تفِ الزوجة بأحد الشروط، فللزوج أن يطلب فسخ العقد، وحينها تسقط حقوقها المالية (مثل النفقة).[56]	يتأكد من القدرة المالية للخاطب.[59] إذا كان الخاطب يكبر المخطوبة بأكثر من 20 سنة، يتعين على القاضي أن يتأكد من إظهار المخطوبة لموافقتها الصريحة باختيارها الحر، بالإضافة إلى التأكد من قدرة الخاطب المالية على النفقة.[60]	موافقة الولي على الزواج.[61] ذكرت الحكومة الأردنية في تقريرها الذي رفعته إلى لجنة سيداو في 2015، أن عددًا من الجهات الرسمية وغير الرسمية، تعمل على رفع الوعي بإمكانية قيام المرأة، بوضع شروط في عقد زواجها.[62]		الزوجية، فإن النساء نادرًا ما يمارسن هذا الحق، بسبب ضعف الوعي بتلك الحقوق، والممارسات غير الرسمية أو الثقافة المجتمعية.[63] على أن المعلومات المستقاة من أرض الواقع، تشي بوجود بعض الدلائل على حدوث تزايدٍ طفيف، في وعي النساء بتلك الحقوق في الآونة الأخيرة.[64]

[52] المواد 14-17 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153
[53] المادة 18 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153
[54] المادة 19 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153
[55] المادة 11 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153 ,
[56] المادة 37 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153; Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/6 (2015), para. 109, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx
[59] معلومة تم الحصول عليها من مناصرة أردنية، فبراير/شباط 2017
[60] Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/6 (2015), para. 109, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx
[61] Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/3-4 (2006), para. 244, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx
[62] Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/6 (2015), para. 109, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx
[63] Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/6 (2015), para. 109, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx;
[64] معلومة تم الحصول عليها من مناصرة أردنية، فبراير/شباط 2017

	أوردت المادة 37 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، أمثلة للشروط التي يحق للزوجة أن تضعها في عقد زواجها، فشملت: (1) أن لا يتزوج عليها، و(2) أن لا يمنعها من العمل خارج البيت، و(3) أن يُسكنها في بلد معين، و(4) أن لا يخرجها من بلدها، و(5) أنت تكون عصمة الطلاق بيدها.[57] كذلك فصلت المادة 37 القول، في الشروط الباطلة، ومنها أن يشترط أحد الزوجين على الآخر: (1) أن يشرب الخمر، أو (2) أن لا يساكنه، أو (3) أن لا يعاشره معاشرة الأزواج.[58]				
تعدد الزوجات *هل يحظُر القانون تعدد الزوجات أو يفرض شروطًا صارمة عليه؟ هل يُشترط الحصول على إذن من المحكمة للزواج بأخرى؟ هل يُشترط الحصول على موافقة الزوجة الحالية للزواج بأخرى؟ هل يجب إعلام الزوجة الحالية باتخاذ الزوج زوجة أخرى؟ هل الزواج المؤقت، مثل زواج المسيار، معترفٌ به؟ هل يجب تسجيل عقد الزواج عند تعدد الزوجات؟ هل يحق للمرأة ان تشترط في عقد زواجها عدم اقتران زوجها بزوجة أخرى في المستقبل؟* مواد سيداو ذات الصلة	للرجل المسلم أن يتزوج حتى 4 زوجات في وقت واحد. تنص المادة 13(أ) من قانون الأحوال الشخصية (2010)، على أن القاضي يجب أن يتحقق، قبل إجراء عقد زواج المتزوج، من قدرته المالية على المهر، وقدرته على الإنفاق على من تجب عليه نفقته، وإفهام المخطوبة بأن خاطبها متزوجٌ بأخرى.[65] وتوجب المادة 13(ب)، على المحكمة أن تبلغ الزوجة الأولى، أو الزوجات إن كان للزوج أكثر من زوجة، بعقد الزواج بعد إجرائه.[66] وتنص المادة 37 من قانون الأحوال الشخصية	لضمان قدرة الرجل المالية على الإنفاق، على من تجب عليه نفقتهم، يتعين على القاضي، أن يتأكد مما إذا كان دخله يزيد على 500 دينار أردني (حوالي 706 دولار أمريكي) في الشهر، وهو مبلغ ضئيل يصعب معه الإنفاق على زوجتين أو أكثر.[71]	أعادت الحكومة الأردنية، في تقريرها الذي رفعته إلى لجنة سيداو في 2010، التأكيد على أن "تعدد الزوجات في الإسلام جائزٌ ومجمعٌ عليه"، ولكنه "ليس مطلق الإباحة، إنما لا بد من توافر شروط."[72] رفضت وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية، طلب منظمة المرأة العربية بالأردن، إدراج مادة تجرم تعدد الزوجات في قانون الأحوال		كشف "مسح السكان والصحة الأسرية في الأردن "2012"، عن أن 5% من الزيجات زيجات تعددية. وتوصل المسح، كذلك، إلى ما يلي:[74] • نسبة الضرائر بين المسنات أعلى منها بين الشابات. فعلى سبيل المثال، قالت 11% من المتزوجات اللاتي تبلغ أعمارهن بين 45-49 سنة أن لأزواجهن زوجات أخريات، مقارنة

57 المادة 37 من قانون الأحوال الشخصية(2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153
58 المادة 37 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153
65 المادة 13(أ) من قانون الأحوال الشخصية(2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153
66 المادة 13(ب) من قانون الأحوال الشخصية(2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153
71 معلومة تم الحصول عليها من مناصرة أردنية، فبراير/شباط 2017
72 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/5 (2010), para. 303, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx
74 Jordanian Department of Statistics and ICF International, "Jordan Population and Family Health Survey 2012", Table 4.3, p. 41, https://dhsprogram.com/pubs/pdf/FR282/FR282.pdf

الفقرة 14، والتوصية العامة رقم 21 الفقرة 34، والتوصية العامة رقم 29		(2010)، على أن للزوجة أن تشترط على زوجها، في عقد زواجها، أن لا يتزوج بأخرى، فإذا لم يفِ الزوج بهذا الشرط، كان لها حق طلب فسخ عقد الزواج.[67] تطالِب المادة 79 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، من له أكثر من زوجة أن يعدل بينهن في المعاملة كالمبيت والنفقة.[68] تحظُر المادة 75 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، على الزوج أن يُسكن مع زوجته زوجة أخرى له، في مسكنٍ واحد بغير رضاهما.[69] الزواج المؤقت محظور. فالمادة 31 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، تنص على أن الزواج المؤقت فاسد. وتنص المادة 34، على أن العقد إذا وقع فاسدًا وتم به الدخول فيلزم به المهر، والعدة، ويثبت به النسب، ولكن لا تلزم به بقية الأحكام كالإرث والنفقة.[70]		الشخصية، وقالت إن الطلب "غير مهم".[73]		بـ 1% ممن تتراوح أعمارهن بين 20-24 سنة. • نسبة من صرحن بأنهن ضرائر من الريفيات كانت أعلى من الحضريات (7% مقابل 5%). • الضرائر من الزوجات في الأسر الأكثر فقرًا، أكثر من مثيلاتهن من بنات الأسر الأكثر ثراء. فعلى سبيل المثال، قالت 9% ممن يعشن في الشريحة الأقل ثراءً، أن لأزواجهن زوجات أخريات، مقارنة بـ 4% ممن يعشن في الشريحة الأعلى ثراءً. • نسبة الضرائر بين النساء اللاتي لم ينلن سوى القليل من التعليم، أعلى من مثيلتها بين من تلَّقين تعليمًا عاليًا. فعلى سبيل المثال، قالت 22% من النساء اللاتي لم يتلَّقين أي تعليم إنهن ضرائر،

67 المادة 37 من قانون الأحوال الشخصية(2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153
68 المادة 79 من قانون الأحوال الشخصية(2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153
69 المادة 75 من قانون الأحوال الشخصية(2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153
70 المادتان 31، و34 من قانون الأحوال الشخصية(2010) http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153
73 David E. Miller, "Jordan launches campaign to advance polygamy", *The Jerusalem Post*, 9 July 2011, http://www.jpost.com/Middle-East/Jordanian-launches-campaign-to-advance-polygamy

					مقارنةً بـ 8% من النساء اللاتي حصلن على تعليم ثانوي أو عالٍ. ذكرت تقارير إعلامية أن مجموعات من المحافظين المسلمين في الأردن، أطلقت حملات لتشجيع تعدد الزوجات، محتجين بأن فيه حل "لمشكلة" المرأة التي تخطت الثلاثين من عمرها ولم تتزوج.[75] ذهب تحقيق صحفي إلى أن زواج "المسيار" يمارَس في الأردن، رغم عدم الاعتراف به قانونًا، وأن النساء يقبلن بمثل هذا النوع من الزواج، تحت وطأة الضغوط الأسرية والمجتمعية.[76]
حق التطليق *هل يتساوى الرجل والمرأة في حق التطليق؟ هل يستطيع الزوج تطليق زوجته بدون سبب، ودون أن يضطر إلى اللجوء للمحكمة؟ ما هي الأشكال الرئيسية للطلاق؟ هل تتطلب ممارسة أي شكل من أشكال الطلاق اللجوء إلى المحكمة؟ هل تتساوى أسباب الطلاق بالنسبة لكلٍ من الزوج*	يوفر قانون الأحوال الشخصية (2010)، ثلاث آليات للطلاق: (1) الطلاق من جانب الرجل بإرادة منفردة، (2) الطلاق عن طريق المحكمة، (3) الخلع أو الافتداء. كذلك يمكن فسخ عقد الزواج. للزوج الحق في الطلاق بلا قيودٍ كثيرة، ولكن بشرط وجود شاهدَين من الذكور أو رجل وامرأتين، من المسلمين.[77]			تسجيل الطلاق وجوبي، ويجب اتباع الإجراءات الرسمية في التسجيل.[86]	

[75] انظر(ي) على سبيل المثال، "جمعية في الأردن لمناصرة تعدد الزوجات والقضاء على العنوسة"، العربية، 3 يوليو/تموز 2011؛ Jon Jensen, "Jordan: Polygamy on the rise?", *Public Radio International*, 10 July 2011, http://www.pri.org/stories/2011-07-10/jordan-polygamy-rise

[76] Saba Abu-Farha and Saad Hattar as supervisor, "In Jordan, Fatwas differ on "misyar" marriages and women suffer", *Arab Reporters for Investigative Journalism*, 23 March 2013, http://en.arij.net/report/in-jordan-fatwas-differ-on-misyar-marriages-and-women-suffer/

[77] المواد 80-84 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153; Gabriel Sawma, "Islamic Jordanian Divorce in USA", 2011, http://gabrielsawma.blogspot.my/2011/09/islamic-jordanian-divorce-in-usa.html

[86] موقع الحكومة الإلكترونية الأردنية، Jordanian e-Government Website, http://www.jordan.gov.jo/wps/portal/

والزوجة؟ هل الطلاق بإرادة منفردة محظور؟ وإن لم يكن الطلاق بإرادة منفردة محظورًا، فما هي إجراءاته، أي هل يُشترط حضور الزوجة التي سيتم تطليقها، وهل يُشترط وجود شهود، وهل يتعين على الزوج الراغب في التطليق اللجوء إلى المحكمة، وهل يتم إعلام الزوجة المطلقة بطلاقها؟ هل يمكن تفويض الزوجة بالحق في تطليق نفسها؟ وإذا كان ذلك ممكنًا، فهل هو ممكن بحكم القانون أم من خلال عقد الزواج؟ هل يوجب القانون تسجيل الطلاق؟ مواد سيداو ذات الصلة المادة 16 (1) (ج) الفقرتان 17-18، والتوصية العامة رقم 21 الفقرات 34 , 39-40، والتوصية العامة رقم 29	للزوج أن يفوض الزوجة بالطلاق، أي أن يجعل العصمة بيدها، من خلال بند ينص عليه في عقد الزواج،[78] فيتيح لها ذلك أن تطلق نفسها (طلاق التفويض). غير أن الزوجة يجب أن تمثُل أمام المحكمة لممارسة هذا الحق.[79] تشمل الأسباب التي تبيح للزوجة أن تطلب من المحكمة الحكم بتطليقها: (1) عدم دفع الزوج للمهر، أو (2) عدم توفيره النفقة أو المسكن، أو (3) إصابته بمرض معدٍ أو تناسلي أو عجزه جنسيًا (يجب إثبات ذلك بشهادة طبية)، أو (4) غيابه لفترة طويلة، أو (5) سجنه. وذلك بالإضافة إلى الشقاق والنزاع بينهما.[80] في قضايا التفريق للشقاق والنزاع، يتعين على القاضي أن يحاول الإصلاح بينهما، فإذا تعذر الإصلاح، أحال الأمر إلى حَكَمَين (حكم من أهله وحكم من أهلها) لمحاولة الإصلاح بينهما. وإذا استحال الصلح، يقرر الحكمان شروط التفريق والتعويض، ثم يراجعها القاضي ويحكم بمقتضاها. ويتوقف قرارهما على المتسبب في الشقاق، فإذا كان: [81] • الزوج، قررا التفريق بينهما بطلقة بائنة، وللزوجة كل حقوقها المترتبة على الزواج وعلى الطلاق. • الزوجة، قررا التفريق بينهما على العوض الذي يريانه، على ألا يزيد على المهر وتوابعه. • الاثنان، قررا التفريق بينهما على قسم من المهر بنسبة إساءة كل منهما للآخر. في قضايا الطلاق المستندة إلى الشقاق والنزاع،			

[78] المادة 37 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153
[79] المادة 85 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153
[80] المواد 115-144 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153
[81] المادة 126 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153

	لا تكفي شهادة الزوجة وحدها لإثبات الضرر، بل تجب شهادة شاهدَين أيضًا.[82] للزوجة أن تطلب الطلاق خُلعًا، فتحصل على الطلاق مقابل تعويض تدفعه للزوج، ويتفق على مبلغه بين الطرفين. عادةً ما يتطلب الخلع موافقة الطرفين، ولا يخضع لحكم المحكمة. فضلاً عن ذلك، يحق للزوجة الحصول على نفقة المتعة عند طلاقها خلعا، إلا إذا نص اتفاق الخلع صراحةً على تنازلها عن نفقة عدتها. ولكن، إذا لم يستطع الطرفان التوصل إلى اتفاق حول الخلع، فللزوجة أن ترفع قضية طلاق بالافتداء، وعندئذٍ يتعين عليها أن: (1) تعلن أنها تكره الحياة مع زوجها، ويستحيل استمرار الحياة الزوجية بينهما، وأنها تخاف ألا تقيم حدود الله لهذا السبب، و(2) تتعهد برد المهر، و(3) تتنازل عن حقوقها المالية. في هذه الحالة يتعين على المحكمة أن تأمر بمحاولة الصلح خلال 30 يومًا، فإذا تعذر الصلح، وجب على المحكمة الحكم بالطلاق.[83] سواء تم الخلع باتفاق الطرفين أو بحكم من المحكمة، يستطيع الزوج أن يُجبر الأم على التنازل عن حضانة الأبناء، كجزء من تعويض الخلع.[84] للزوجة أن تحصل على حكم من المحكمة بالتفريق قبل الدخول، بشرط أن ترد ما قبضته من مهر وما أخذته من هدايا، وما أنفقه الزوج من أجل الزواج.[85]			
حقوق المرأة المالية بعد الطلاق *المفهوم القانوني المتعلق بالأصول الزواجية، هل هو موجود؟ هل يتم تقسيم ممتلكات الزوجية مناصفةً عند انفساخ الزواج؟ هل يُعترف بدور*	يحق للمرأة بوجهٍ عام، عند الطلاق، الحصول على: (1) نفقة العدة، و(2) نفقة المتعة. ولكن الأصول الزواجية كمفهوم قانوني، لا وجود لها. للمرأة، بموجب قانون الأحوال الشخصية (2010)، الحق في نفقة المتعة، والتي قد يتفق		للمخطوبين أن يتفقا على تقسيم الأصول، التي يتم التحصل عليها أثناء الزواج،	كثيرًا ما تكون آلية اللجوء إلى المحكمة، لاستصدار حكم بالنفقة على الزوج السابق/الأب، وإلزامه بإيداع النفقة في خزينة المحكمة،

82 المادتان 126-127 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153
83 المواد 102-114 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153 ,
84 المواد 104-114 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153 ,
85 الماد 114 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153

المرأة، بوصفها زوجةً وأمًا، في المساهمة في الحصول على تلك الأصول؟ ما هي النفقة الزوجية المتاحة للزوجة بعد الطلاق؟ هل يحق لها الحصول على نفقة خلال فترة العدة؟ هل يحق لها الحصول على نفقة متعة؟ من المسؤول عن نفقة الأبناء بعد الطلاق؟ هل يمكن للزوجين أن يدرجا في عقد الزواج الاتفاق على تقسيم الأصول التي تم الحصول عليها أثناء الزواج؟ وهل يمكن تعديل هذا البند؟ وإذا كان التعديل ممكنًا فمن الذي يقوم به وعلى أي أساس: اتفاق الطرفين مثلاً؟ مواد سيداو ذات الصلة المادتان 16(1)(ج)، و16(1)(ح) الفقرتان 30-33، والتوصية العامة رقم 21 الفقرات 34-35، و43-48، والتوصية العامة رقم 29	على قيمتها بين الطرفين أو تقوم المحكمة بتحديدها. ولكن لا تُسمَع دعوى نفقة العدة، بعد مرور سنة على تبليغ الزوجة الطلاق.[87] تنص المادة 155 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، على أن من يطلقها زوجها لغير سببٍ معقول، يحكم لها القاضي- بطلبٍ منها - بتعويض لا يقل عن نفقة سنة، ولا يزيد على نفقة ثلاث سنوات، ويراعَى في تقديره حال الزوج المالي، ويمكن أن يدفع جملة واحدة أو على أقساط.[88] الأب مسؤول، بعد الطلاق، عن نفقة أولاده، وإذا كانت الأم حاضنة، يُلزَم الأب بأن يدفع لها نفقة تغطي مصاريف أبنائه، بما في ذلك تكاليف الرعاية الصحية والتعليم. للابنة الحق في النفقة حتى تتزوج، وللابن الحق فيها حتى يبلغ السن الذي يتكسب فيه أمثاله.[89] تنص المادة 321 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، على إنشاء "صندوق تسليف النفقة" الذي يتمتع بالاستقلال المالي والإداري، لتستطيع المرأة من خلاله الحصول على المبالغ التي حكمت بها المحكمة.[90] غير أن هذا الصندوق لم يُفعَّل بعد، لأن لائحته التنظيمية التي نص القانون على إصدارها، لم تصدر بعد.			بأن ينُصا على ذلك في عقد الزواج.[91] إذا لم يتفق الطرفان على مبلغ النفقة بعد الطلاق، فللمرأة أن ترفع دعوى نفقة أمام المحكمة الشرعية، تطالب فيها بنفقتها ونفقة أبنائها، ولكن يتعين على الأم في هذه الحالة، أن تقدم للمحكمة ما يُثبت دخل طليقها، ليتسنى للقاضي أن يحكم، على أساسه، بمبلغ النفقة. ويُلزَم الزوج السابق، في هذه الحالة، بإيداع مبلغ النفقة في خزينة المحكمة، وإلا تعرض للسجن. [92]	أكثر فاعلية من حصول الأم الحاضنة على النفقة من الأب مباشرةً، نظرًا لوجود إشراف من المحكمة في تلك الآلية. بيد أن بعض الرجال يلجئون إلى طرقٍ ملتوية، لتقليص المسجل من دخولهم قبل لجوء الزوجة إلى المحكمة، ابتغاء تقليص مبلغ النفقة.[93] على الرغم من جهود المناصرة، التي تبذلها مجموعات المجتمع المدني والمحامون، لإصدار قانون الملكية الزواجية المشتركة، الذي يتيح للزوجة المطالبة بنصيب في الأصول المسجلة باسم الزوج، والتي تم اكتسابها أثناء الزواج،[94] فلا يبدو أن هناك أي جهودٍ حقيقة من جانب الحكومة، لإدخال نظام الملكية الزواجية.[95] ونادرًا ما يتم النص في بنود عقد الزواج على تقسيم الأصول، حيث أن هذا التقسيم ليس من الممارسات الثقافية المعتادة في

87 المادتان 151-152 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153

88 المادة 155 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153

89 المواد 187-196 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153 ,

90 المادة 321 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153

91 المادة 37 من قانون الأحوال الشخصية(2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153

92 معلومة تم الحصول عليها من مناصرة أردنية، فبراير/شباط 2017

93 معلومة تم الحصول عليها من مناصرة أردنية، فبراير/شباط 2017

94 Zainah Stetyeh, "The Personal Status Quo", *Jordan Business Magazine*, December 2010, p. 77, http://www.jordanbusinessmagazine.com/sites/default/files/The%20Personal%20Status%20Quo.pdf

95 معلومة تم الحصول عليها من مناصرة أردنية، فبراير/شباط 2017

					المجتمع.[96]
حضانة الأبناء *هل يتساوى الأبوان في حقوق حضانة الأبناء؟ إذا لم يكونا متساويين، فمن له الأولوية في الحضانة؟ هل يتم تحديد الطرف الحاضن على أساس المصلحة الفضلى للطفل؟ هل تفقد الأم الحضانة تلقائيًا بمجرد زواجها من آخر، أو إذا اعتُبرت ناشزًا، أو عندما يصل الابن أو الابنة إلى سنٍ معينة، تنتقل عندها الحضانة إلى الأب؟* مواد سيداو ذات الصلة المادتان 16(1)(د)، و16(1)(و) الفقرتان 19-20، والتوصية العامة رقم 21	تستمر حضانة الأم، حتى إتمام المحضون خمس عشرة سنة. بعد ذلك يعطَى حق الاختيار للمحضون، في البقاء في يد الأم الحاضنة حتى بلوغه سن الرشد (18 سنة). وتمتد حضانة النساء، إذا كان المحضون مريضًا مرضًا لا يستغني بسببه عن رعاية النساء.[97] تفقد الأم حضانة الأبناء إذا تزوجت من غير محرمٍ للصغير.[98] ليس للحاضنة أن تقيم بالمحضون خارج المملكة، أو تسافر به خارجها لغاية الإقامة إلا بموافقة الولي.[99] تكفل المادة 181 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، للأهل غير الحاضنين (وكذلك الجد للأب عند عدم الأب)، الحق في رؤية المحضون واستزارته.[100]				هناك مؤشرات تشي بأن الشروط المفروضة، على أولوية الأم في حضانة أبنائها، كثيرًا ما تتيح للأب الاحتفاظ بجانب عظيم من التأثير، في تربية الأبناء، حتى ولو لم تكن له الحضانة قانونيًا. فبوسع الأب، في العادة، أن يمارس هذا التأثير، من خلال سلطته العامة كولي على الأبناء (انظر المسألة التالية). وفي بعض الأحيان، يستطيع الأب الحصول على حضانة الأبناء، ضد رغبة الأم عندما لا تستطيع هي، أو لا تريد، الوفاء بالشروط التي وضعها القانون، للاحتفاظ بحقها في حضانة الأبناء.[101]
الولاية على الأبناء *هل يتساوى الأبوان في حقوق الولاية على الأبناء؟ إذا لم يكونا متساويين، فمن له الأولوية في الولاية؟ هل يتم تحديد من له حق الولاية على أساس المصلحة الفضلى للطفل؟*	للأب الأولوية في الولاية على الأبناء، يليه الجد للأب، ثم المحكمة. ولكن المحكمة يمكن أن تَحرم الأب أو الجد من الولاية، إذا ثبتت عدم أهلية أيٍ منهما. وبالتالي، يمكن للأم أن تحصل على حق الولاية، في حالاتٍ استثنائية، إذا استطاعت أن تُثبت أمام المحكمة أن الأب (أو الجد) غير أهل للولاية على الأبناء.[102]			على الرغم من أن المادة 62 من قانون العقوبات، تنص على أن العمليات الجراحية والعلاجات الطبية، يجوز أن تجرى على القاصر، بموافقة ممثليه الشرعيين فقط،[105] فالأب وحده، يُعتبر هو	سلطت تقارير إعلامية الضوء، على حالات لنساء مسيحيات، لجأ أزواجهن إلى الالتفاف حول الولاية القضائية للمحاكم الكنسية، وذلك بإشهار إسلامهم وتطليقهن، بغرض الحصول

96 معلومة تم الحصول عليها من مناصرة أردنية، فبراير/شباط 2017
97 المادة 173 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153
98 المادة 171 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153
99 المادة 176 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153
100 المادة 181 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153
101 US Embassy in Jordan, "International Parental Child Abduction", https://jo.usembassy.gov/u-s-citizen-services/international-parental-child-abduction/
102 المادتان 223، و228 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153
105 المادة 62 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153

مواد سيداو ذات الصلة المادتان 16(1)(د)، و16(1)(و) الفقرتان 19-20، والتوصية العامة رقم 21	تنص المادة 184 من قانون الأحوال الشخصية، على أن للولي الحق في الإشراف على شؤون المحضون وتعهده، وفي اختيار نوع التعليم ومكانه، وذلك في محل إقامة الحاضنة (الأم)، ولا يجوز نقله من محل إقامتها إلا بموافقتها، أو لضرورة تحقق مصلحة المحضون. وتنص المادة، كذلك، على أن على الولي والحاضنة، العناية بشؤون المحضون في التأديب والتوجيه الدراسي.[103] للأب، أو الجد، أو المحكمة تعيين وصي على القاصر لإدارة شؤونه المالية، ويجب أن يتقيد الوصي، بالشروط والمهام المسندة إليه في حجة الوصاية، ويمكن أن يكون الوصي أنثى أو ذكرًا.[104]			المثل الشرعي. وبالتالي، فإذا تعذر الحصول على موافقة الأب، فعلى الأم أن تدخل في إجراءات طويلة ومعقدة أمام المحكمة الشرعية، للحصول على موافقتها على التدخل الطبي.[106]	على حضانة الأبناء.[107] قد تنشأ العديد من المشاكل العملية، في الحالات التي لا تتمتع فيها الأم الحاضنة بحقوق الولاية، التي تتيح لها اتخاذ قرارات مهمة لمصلحة الأبناء، مثل الموافقة على إجراء عملية جراحية، أو تدخل علاجي، أو التسجيل في المدارس أو النقل من مدرسةٍ إلى أخرى، أو الموافقة على السفر.
تنظيم الأسرة *هل تحتاج الزوجة إلى موافقة الزوج لممارسة تنظيم الأسرة، بما في ذلك الإجهاض، والتعقيم، سواءً بموجب القانون أو بحكم الممارسة الشائعة؟* مواد سيداو ذات الصلة المادتان 16(1)(هـ)، و12 الفقرتان 21-23، والتوصية العامة رقم 21	يحظر القانون الإجهاض حظرًا تامًا، باستثناء حالات الضرورة، لحماية المرأة الحامل من خطر يهدد صحتها أو يعرضها للموت.[108] أما في غير تلك الحالات، فالحفاظ على حق الجنين في الحياة له الأولوية.[109] يُشترط لإجراء عملية إجهاض لأسباب طبية بشكلٍ قانوني، أن تحصل المرأة على شهادة من طبيبين مرخصَين، تؤكد وجوب إجراء العملية للمحافظة على حياة الحامل أو صحتها.[110]		ذكرت الحكومة الأردنية في تقريرها الذي رفعته إلى لجنة سيداو في 2006 أنه " لا توجد أية قوانين أو تشريعات تحد من حق المرأة في أن تقرر عدد أطفالها، والفترة بين إنجاب طفلٍ وآخر."[114] وفي تقريرها الذي قدمته إلى لجنة سيداو في 2015، قالت		وفقًا لبيانات البنك الدولي، فقد انخفض معدل الخصوبة بين النساء من 7.7 طفلاً لكل امرأة في 1960 إلى 3.4 في 2015.[118] وحسب مسح السكان وصحة الأسرة الذي أجرته الأردن في 2012، فإن:[119]

103 المادة 184 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153
104 المواد 230-233 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153
106 معلومة تم الحصول عليها من مناصرة أردنية، فبراير/شباط 2017
107 Nadine Nimri and Orion Wilcox as translator, "When converting to Islam becomes a means of evading legal consequences", 30 December 2015, https://www.7iber.com/society/when-converting-to-islam-becomes-a-means-of-evading-legal-consequences/; Aaron Magid, "Looking for a better divorce settlement, Jordanian Christian men convert to Islam", *Al Monitor*, 21 December 2015, http://www.al-monitor.com/pulse/originals/2015/12/jordan-law-christians-convert-muslims-women-divorce.html
108 المادة 12 من قانون الصحة العامة (2008)، https://www.mindbank.info/item/544
109 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/6 (2015), para. 89, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx
110 المادة 12 من قانون الصحة العامة (2008)، https://www.mindbank.info/item/544
114 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/3-4 (2006), para. 256, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx
118 World Bank, "Fertility rates, total (births per woman)", http://data.worldbank.org/indicator/SP.DYN.TFRT.IN
119 Jordanian Department of Statistics and ICF International, "Jordan Population and Family Health Survey 2012", Tables 5.6, 7.1, 7.2, 13.11, pp. 54, 70-71, 197,

	تنص المادة 321 من قانون العقوبات، على معاقبة كل امرأة، أجهضت نفسها أو رضيت لغيرها أن يجهضها، بالحبس من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات.[111] وتستفيد من العذر المخفف (تخفيف العقوبة)، المرأة التي تجهض نفسها، للمحافظة على شرفها (في حالة الحمل الناتج عن الاغتصاب مثلاً)، وكذلك يستفيد من العذر المخفف، الرجل الذي يجهض امرأة من فروعه أو قريباته حتى الدرجة الثالثة للمحافظة على شرفها.[112] الطرف الثالث الذي يقوم بإجهاض امرأة، على نحوٍ غير قانوني، يواجه عقوبات جنائية، وتشدَّد العقوبة، عندما يتم الإجهاض دون رضا المرأة.[113]		الحكومة الأردنية، إن هناك حملة توعية مستمرة تشمل نشر المعلومات حول تنظيم الأسرة، والمباعدة بين الأحمال، وأنه يتم منح الراغبات، بطاقات للحصول على خدمات مجانية، لتنظيم الأسرة باستخدام الوسائل الحديثة، وذلك بعد تلقي المشورة.[115] غير أن المتزوجات فقط، يحق لهن الحصول على أقراص منع الحمل والخدمات الصحية مجانًا.[116] كذلك ذكرت الحكومة الأردنية، أن لجوء المغتصَبات للإجهاض في حالات السفاح، يستدعي المراجعة، والبحث في شرعيته في الأيام الأولى للحمل.[117]		• متوسط الفترة بين كل حملين في الأردن، هو 31.7 شهرًا، ويولد 32% من المواليد، بعد أقل من 24 شهرًا من المولود السابق. • 12% من المتزوجات يحتاجن إلى خدمات تنظيم الأسرة لا يحصلن عليها، و5% يحتاجن إلى خدمات تحديد الفترة بين الحملين، و7% إلى تحديد عدد الأبناء. • ازداد استخدام وسائل منع الحمل بنسبة 15% خلال الـ 15 عامًا الماضية. • 61% من المتزوجات، يستخدمن إحدى وسائل منع الحمل، و42% يستخدمن وسائل حديثة. • كل نساء الأردن المتزوجات، لهن دراية بوسيلة واحدة على الأقل من وسائل تنظيم الأسرة.

https://dhsprogram.com/pubs/pdf/FR282/FR282.pdf

111 المادة 321 من قانون العقوبات (1960)http://www.wipo.int/edocs/lexdocs/laws/ar/jo/jo064ar.pdf

112 المادة 324 من قانون العقوبات (1960)، http://www.wipo.int/edocs/lexdocs/laws/ar/jo/jo064ar.pdf

113 المواد 322-323، و325 من قانون العقوبات (1960)، http://www.wipo.int/edocs/lexdocs/laws/ar/jo/jo064ar.pdf

115 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/6 (2015), para. 80, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx

116 معلومة تم الحصول عليها من مناصرة أردنية، فبراير/شباط 2017

117 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/6 (2015), para. 89, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx

					تشير المعلومات الميدانية، إلى أن النساء يلجأن في بعض الأحيان، وبسبب صرامة القوانين المتعلقة بالإجهاض، إلى الوسائل غير القانونية، مع الاستعانة بطبيبٍ لإجراء عملية الإجهاض؛ حيث يُصدر الطبيب شهادة، بأنه اكتشف وفاة الجنين، داخل الرحم، أثناء إجراء فحص دوري، فكان من اللازم إجراء عملية للتخلص من الجنين الميت.[120]
الحقوق الشخصية للزوجين *هل تحتاج المرأة إلى موافقة زوجها أو وليها ، للعمل، أو اختيار المهنة، أو الخروج من المنزل، أو السفر، أو قيادة السيارة، أو تلقي الخدمات الصحية المختلفة، أو الدراسة، الخ؟ هل يحق للمرأة الاحتفاظ باسم الميلاد عندما تتزوج أو أن تختار اسم العائلة الذي ستحمله؟ هل تستطيع المرأة حماية حقوقها الشخصية من خلال عقد الزواج؟* مواد سيداو ذات الصلة	تنص المادة 7 من الدستور، على أن الحرية الشخصية مصونة، وعلى أن كل اعتداء على الحقوق، والحريات العامة، أو حرمة الحياة الخاصة للأردنيين، يعاقَب عليها القانون.[121] تنص المادة 9 من الدستور، على أنه لا يجوز أن يحظر على أردني، الإقامة في جهةٍ ما، أو يُمنع من التنقل، ولا أن يُلزَم بالإقامة في مكانٍ معين، إلا في الأحوال المبيَّنة في القانون.[122] تنص المادة 23 من الدستور، على أن العمل حقٌ لجميع المواطنين.[123] على خلاف ما نصت عليه مواد الدستور، قد يقيد قانون الأحوال الشخصية حقوق الزوجة المسلمة،		ذكرت الحكومة الأردنية في تقريرها الذي رفعته إلى لجنة سيداو في 2015، أن الدستور كفل لكل الأشخاص حرية اختيار محل إقامتهم.[128]	للزوجة أن تضيف إلى عقد زواجها، بندًا يبيح لها الحق في العمل بعد الزواج. فإذا كان العقد صريحًا في هذا الصدد، لم يستطع الزوج، قانونًا، أن يمنعها من العمل.[129] تحتفظ المرأة في الأردن باسمها قبل الزواج.[130]	حسب مسح السكان وصحة الأسرة، الذي أجرته الأردن في 2012:[131] • 16% فقط من المتزوجات في الأردن يعملن، في الفترة الذي أُجري فيه المسح. • 39% من المتزوجات اللاتي يتكسبن من عملهن، يتخذن قرارات مستقلة

120 معلومة تم الحصول عليها من مناصرة أردنية، فبراير/شباط 2017
121 المادة 7 من الدستور الأردني، https://www.constituteproject.org/constitution/Jordan_2014.pdf?lang=en
122 المادة 9 من الدستور الأردني، https://www.constituteproject.org/constitution/Jordan_2014.pdf?lang=en
123 المادة 23 من الدستور الأردني، https://www.constituteproject.org/constitution/Jordan_2014.pdf?lang=en
128 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/6 (2015), para. 105, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx
129 المادة 37 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153 ; Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/6 (2015), para. 109, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx
130 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/6 (2015), para. 114, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx
131 Jordanian Department of Statistics and ICF International, "Jordan Population and Family Health Survey 2012", Tables 13.1, 13.2, 13.5, 13.7, 13.8,pp. 185, 187, 190, 192, 194, https://dhsprogram.com/pubs/pdf/FR282/FR282.pdf

المادة 16(1)(ز) الفقرة 24، والتوصية العامة رقم 21 الفقرة 34، والتوصية العامة رقم 29	نتيجة مبدأ النفقة في مقابل الطاعة، الذي يستند إليه القانون. ولذلك: • تحتاج الزوجة إلى موافقة زوجها، حتى تستطيع العمل خارج البيت، فإذا ما عملت خارج البيت بدون موافقته، فقدت حقها في النفقة.[124] • على الزوجة لزوجها، المعاشرة والطاعة "في الأمور المباحة".[125] • الزوجة ملزَمة بالانتقال مع زوجها، أينما رغب أن يذهب، طالما ضَمِن سلامتها، فإذا رفضت الانتقال معه، اعتُبرت ناشزًا، وفقدت حقها في النفقة، إلا إشترطت الزوجة غير ذلك فى عقد الزواج .[126] تتيح المادة 3 من قانون جوازات السفر المؤقتة رقم 5 لسنة 2003، لكل امرأةٍ أردنية، الحصول على جواز سفر خاص بها، دون الرجوع إلى ولي أمرها أو زوجها.[127]				حول كيفية إنفاق ما يكسبن. • 93% من المتزوجات بين سن 15-49 سنة، لا يملكن مسكنًا أو أرضًا، ومن يملكن مسكنًا أو أرضًا، 3% منهن فقط يملكن المسكن أو الأرض بأنفسهن. • 65% من المتزوجات يشاركن بصفة منفردة، أو بالاشتراك مع الزوج، في اتخاذ القرارات المتعلقة بصحتهن، أو المشتريات الكبيرة الخاصة بالأسرة، أو زيارات الأسرة والأقارب. • 70% من المتزوجات يقبلن بسببٍ واحد على الأقل، كمبرر لضرب الزوجة. وتميل النساء إلى الاتفاق على أن علاقة الزوجة برجال آخرين، تبرر ضربها (65%). بحسب بيانات البنك الدولي، ارتفعت مشاركة الإناث في

124 المادة 61 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153

125 المادتان 60، و78 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153

126 المادة 72 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153

127 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/3-4 (2006), para. 93, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx. تنص المادة 3 من قانون الجوازات على أنه: "تعطى جوازات السفر الأردنية لطالبيها من الأردنيين الثابتة جنسيتهم أصلاً أو بعد حصولهم على شهادة الجنسية أو التجنس".

قوة العمل من 9% سنة 1990 إلى 14% في 2016.[132] وخلال الفترة نفسها، تراجعت نسبة مشاركة الذكور في قوة العمل من 66% إلى 64%.[133] وفق تقرير التنمية البشرية لعام 2016 الذي يصدره برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، فإن:[134] • 79% من النساء فوق سن 25 سنة، حصلن على بعض التعليم الثانوي على الأقل، مقارنةً بـ 83% للرجال في نفس الشريحة العمرية. • 99% من الإناث والذكور بين سن 15-24 سنة، يستطيعون قراءة وكتابة جمل قصيرة بسيطة. • 77% من النساء راضيات عن حريتهن في الاختيار، مقارنةً بـ 74% من الرجال. بحسب الحكومة الأردنية، ليس من الشائع بين النساء، وضع بنود في عقد الزواج، تتيح لهن العمل بعد الزواج، وذلك بسبب: (1) مخالفة ذلك					

[132] World Bank, "Labour force participation rate, female (% of female population ages 15+) (modelled ILO estimate)", http://data.worldbank.org/indicator/SL.TLF.CACT.FE.ZS

[133] World Bank, "Labour force participation rate, male (% of male population ages 15+) (modelled ILO estimate)", http://data.worldbank.org/indicator/SL.TLF.CACT.MA.ZS

[134] UNDP, "Human Development Report 2016", Tables 5, 9, 14, pp. 214-217, 230-233, 250-253, http://hdr.undp.org/sites/default/files/2016_human_development_report.pdf

					للأعراف الثقافية، و(2) نقص الوعي بهذا الحق بين النساء. غير أن المعلومات الميدانية تشي بأن النساء، في السنوات الأخيرة، قد يكن أكثر رغبة في إدراج بند في عقد الزواج، يتيح لهن العمل.[135]
حقوق الميراث هل تتمتع المرأة والرجل المتساويان في درجة القرابة من المتوفى بالحصة نفسها من الميراث وبدرجة متساوية في الترتيب؟ هل توجد إجراءات لمعالجة أي أوجه لعدم المساواة في الميراث بين المرأة والرجل، كأن يتفق الورثة، على سبيل المثال، على أن يرثوا أنصبة متساوية، أو هل يستطيع الأبناء الاتفاق على التنازل عن ميراثهم لصالح أمهم عند موت أبيهم؟ مواد سيداو ذات الصلة الفقرتان 34-35، والتوصية العامة رقم 21 الفقرتان 49-53، والتوصية العامة رقم 29	لا تتساوى المرأة مع الرجل، بوجهٍ عام، في حقوق الميراث. أورد الفصل الخامس من قانون الأحوال الشخصية، أنصبة كل مستفيد من التركة بالتفصيل. في العديد من الحالات، مثل حالة الأخوة والأخوات، ترث الأنثى نصف نصيب الذكر.[136]		أوضحت الحكومة الأردنية في تقريرها الذي رفعته إلى لجنة سيداو في 2015، أن توريث النساء في التشريع، مستمدٌ من الشريعة الإسلامية، التي تعتمد "مبدأ العدالة في توزيع الميراث، لا مبدأ المساواة المطلقة، وضمن معادلة متكاملة."[137]	يحق لأي شخصٍ أن يكتب وصية، غير أن المادة 274 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، تنص على أن الوصية تنفذ في حدود ثلث التركة لغير الوارث، أما ما زاد عن ذلك، فلا تنفذ فيه الوصية إلا إذا أجازها الورثة بعد وفاة الموصي.[138] يوسع الورثة، الاتفاق على المساواة في الأنصبة، أو أي تقسيمٍ آخر يتفقون عليه، بعد توزيع التركة (فيعطوا الإناث نصيبًا أكبر مثلاً). [139] غير أن ذلك نادرًا ما يحدث على أرض الواقع.[140]	وفق تقارير إعلامية ومعلوماتٍ مستقاة من أرض الواقع، تُكرَه المرأة، في بعض الأحيان، أو تعيَّر، حتى تتنازل عن حقها في الميراث لأسباب عديدة، من بينها: • الضعف البادي في رقابة المحكمة الشرعية، فضلاً عن عدم وجود إجراءات إنفاذ عقابية.[141] • نقص وعي النساء بحقوقهن في الميراث، مما يتيح للأسرة إساءة استخدام ما لها من سلطة، لدفع الإناث للتنازل عن

135 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/6 (2015), para. 109, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx; Information obtained from Jordanian advocate, February 2017

136 المادة 310 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153

137 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/6 (2015), para. 114, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx

138 المادة 274 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153

139 سماحة المفتي العام الشيخ عبد الكريم الخصاونة، "فتوى رقم 547"، دار الإفتاء، الاردن، 16 مارس/آذار 2010، http://aliftaa.jo/Question.aspx?QuestionId=547#.WE4dpMdpIFI

140 معلومة تم الحصول عليها من مناصرة أردنية، فبراير/شباط 2017

141 Abdulrahman Abu Sneineh, "Disinheritance of women legalised?" *Arab Reporters for Investigative Journalism*, 24 May 2014, http://en.arij.net/report/disinheritance-of-women-legalized/

					حقوقهن.[142] • شيوع الممارسات التمييزية، التي تحول دون توريث المرأة الريفية أو ملكيتها للأرض أو للملكيات الأخرى.[143] • لجوء بعض الآباء إلى تسجيل الممتلكات غير المنقولة، بأسماء أبنائهم الذكور، لحرمان البنات من تملُّك الأرض، خاصةً إذا كن متزوجات.[144] لا تزال جماعات المجتمع المدني مستمرة في مناصرة إصدار تشريع، يمنح المرأة حقوقًا متساوية في الميراث.[145]
العنف ضد المرأة داخل الأسرة *هل توجد قوانين تعرّف الأفعال التي تُعتبر عنفًا منزليًا، مثل الضرب، وختان الإناث، والاغتصاب الزواجي، وغيرها من أشكال*	تنص المادة 6(5) من الدستور، على أن القانون يحمي الأمومة، والطفولة، والشيخوخة، ويرعى النشء، وذوي الإعاقات، ويحميهم من الإساءة والاستغلال.[146]		أوضحت الحكومة الأردنية في تقريرها الذي رفعته إلى لجنة سيداو في 2015 أن العمل جارٍ في إعداد مسودة قانون متعلق بالحماية من	في كل محكمة شرعية مكتب للإصلاح والتوفيق الأسري، مختصٌ بالسعي لحل النزاعات العائلية وديًا، دونما لجوءٍ إلى التقاضي. ويقدم	وفق مسح السكان وصحة الأسرة الذي أجرته الأردن في 2012:[160] • عانت 32% من

142 Abdulrahman Abu Sneineh, "Disinheritance of women legalised?" *Arab Reporters for Investigative Journalism*, 24 May 2014, http://en.arij.net/report/disinheritance-of-women-legalized/

143 معلومة تم الحصول عليها من مناصرة أردنية، فبراير/شباط 2017

144 معلومة تم الحصول عليها من مناصرة أردنية، فبراير/شباط 2017

145 Laila Azzeh, "Study proposes equal inheritance rights for women", *Jordan Times*, 3 September 2016, http://jordantimes.com/news/local/study-proposes-equal-inheritance-rights-women

146 المادة 6(5) من الدستور الأردني (1952)، https://www.constituteproject.org/constitution/Jordan_2014.pdf?lang=en

160 Jordanian Department of Statistics and ICF International, "Jordan Population and Family Health Survey 2012", Tables 14.7, 14.11, 14.12, pp. 208, 213, 214, https://dhsprogram.com/pubs/pdf/FR282/FR282.pdf

الاعتداء والعنف الجنسيين، والتي من شأنها أن تضر بصحة المرأة العقلية، وتعزز لها السلوكيات التقليدية؟ هل هناك تشريع محدد يجرم العنف المنزلي؟ هل يباح للزوج تأديب زوجته؟ هل يستطيع المتهم بارتكاب انتهاك أن يتزوج ضحيته لتحاشي العقاب؟ هل توجد خدمات لدعم المرأة ضحية الاعتداء أو الانتهاك؟ مواد سيداو ذات الصلة التوصيتان العامتان 12 و19 الفقرة 40، والتوصية العامة رقم 21	لم يُصدر الأردن تشريعًا خاصًا، بتجريم أفعال العنف المنزلي. بيَّن قانون حماية الأسرة من العنف الأسري، رقم 6 لسنة 208، الخطوط الإرشادية للإجراءات الواجبة، على العاملين في المجال الطبي، ورجال الشرطة، اتباعها في حالات العنف الأسري. واشتمل القانون، كذلك، على عقوبات توقَّع على مرتكبي العنف، وتشمل الاحتجاز لفترة لا تتجاوز 24 ساعة، وإصدار أمر بحماية الضحية، ولكنه لم يجرم العنف الأسري.[147] يشتمل قانون العقوبات على بعض المحظورات العامة، التي تنطبق على العنف الأسري؛ حيث يجرم القانون، على سبيل المثال، الاعتداء اللفظي والجسدي، على شخصٍ آخر، ويحدد مُدد عقوباتها بالحبس. وهو ما يغطي العنف الأسري، باستثناء تأديب الأبناء، على نحوٍ لا يوقع الضرر بهم ويتفق مع ما يبيحه "العرف العام".[148] لا يجرم قانون العقوبات، على وجه التحديد: • الاغتصاب الزواجي. • كل أشكال التحرش الجنسي. وعلى الرغم من أن "هتك العرض" مجرَّم بحكم قانون العقوبات، فإن القانون لم يعرِّف "هتك العرض".[149] قانون العقوبات: • يستثني المتهم بالاغتصاب الذي يتزوج من ضحيته العذراء التي يتراوح عمرها بين 15-18 سنة، من		العنف الأسري.[154] كذلك ذكرت الحكومة الأردنية أنه فيما يتعلق بالاغتصاب الزواجي، فإن قانون العقوبات يعاقب على الضرر الجسدي، أو الجنسي، أو النفسي الذي يوقعه الزوج بزوجته. ويعتبر الجماع الإجباري أو العنيف مبررًا كافيًا للجوء الزوجة إلى طلب الطلاق و/أو التعويض عن الضرر.[155] أوضحت الحكومة الأردنية في تقريرها الذي رفعته إلى لجنة سيداو في 2010 أنها استحدثت "دار الوفاق الأسري" في 2007 لمساعدة ضحايا الانتهاكات الإسرية بغض النظر عن جنسياتهن.[156] وفي تقريرها الذي رفعته إلى اللجنة في 2015، ذكرت الحكومة الأردنية أن دار الوفاق الأسري استقبلت 876 حالة بصحبتهن 165 طفلاً حتى بداية 2014، من بينهن 95 لاجئة سورية.[157]	المكتب كذلك، الإرشاد ويهتم برفع الوعي بالحقوق والواجبات الزوجية.[158] يُعتبر العنف الأسري مبررًا مشروعًا لطلب الزوجة للطلاق، ولكن شهادتها وحدها لا تكفي لإثبات وقوع الضرر، بل يجب أن تحضر شاهدَين.[159]	المتزوجات بين سن 15-49 سنة، من عنف نفسي، و/أو جسدي، و/أو جنسي من الزوج، مرة واحدة على الأقل، و22% عانين من شكل واحد أو أكثر من أشكال العنف هذه، خلال الاثني عشر شهرًا السابقة على إجراء المسح. • 25% من المتزوجات بين سن 15-49 سنة، قلن إنهن عانين عنفًا نفسيًا من الزوج مرة واحدة على الأقل، و17% ذكرن أنهن عانين من هذا العنف خلال الاثني عشر شهرًا السابقة على إجراء المسح. • 21% من المتزوجات بين سن 15-49 سنة، عانين عنفًا جسديًا من الزوج مرة واحدة على الأقل، و11% ذكرن أنهن عانين من هذا العنف خلال الاثني عشر شهرًا السابقة على إجراء

147 قانون الحماية من العنف الأسري (2008)، http://corpus.learningpartnership.org/family-protection-law-no-6-of-jordan-2008
148 المواد 62، 188، 358، 333-334 من قانون العقوبات (1960)، http://www.wipo.int/edocs/lexdocs/laws/ar/jo/jo064ar.pdf
149 المواد 296-299 من قانون العقوبات (1960)، http://www.wipo.int/edocs/lexdocs/laws/ar/jo/jo064ar.pdf
154 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/6 (2015), para. 3(b), http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx
155 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/6 (2015), para. 7, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx
156 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/5 (2010), para. 29, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx
157 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/6 (2015), para. 30, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx
158 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/6 (2015), para. 10, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx
159 المادتان 126-127 من قانون الأحوال الشخصية (2010)، http://www.farrajlawyer.com/viewTopic.php?topicId=153

	العقوبة، بموجب المادة 308.[150] (ملحوظة: فيما يعد انتصارًا هائلاً للجماعات النسائية والجماعات الأخرى، أعلنت الحكومة الأردنية في أبريل/نيسان 2017 إلغاء المادة 308).[151] • يتيح العذر المخفف لعقوبة فاعل جريمة العنف، الذي أقدم عليها "بثورة غضب شديد"، ناتج عن عمل غير محق، وعلى جانب من الخطورة أتاه المجني عليه.[152] عادةً ما تستخدم هذه المادة لتخفيف عقوبة "جرائم الشرف".[153]				المسح. • 9% من المتزوجات بين سن 15-49 سنة، عانين عنفًا جنسيًّا من الزوج مرة واحدة على الأقل، و6% ذكرن أنهن عانين من هذا العنف، خلال الاثني عشر شهرًا السابقة على إجراء المسح. • من بين المتزوجات اللاتي عانين العنف (الجسدي أو الجنسي) من الزوج، خلال الاثني عشر شهرًا السابقة على إجراء المسح، ذكرت 31% أنهن أصبن بجروح جسدية. • ليس من الشائع بين الأردنيات، طلب المساعدة من أي مصدر لمواجهة العنف الذي يعانينه. بل إن 47% من النساء لم يطلبن العون أبدًا، ولم يخبرن أي أحد عن العنف الذي عانينه.

150 المادة 308 من قانون العقوبات (1960)، http://www.wipo.int/edocs/lexdocs/laws/ar/jo/jo064ar.pdf. See also Sisterhood is Global Institute et. al, "Jordan", *Submission to the CEDAW Committee Pre-Sessional Working Group for the 66th Session*, 2016, p. 3, http://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CEDAW/Shared%20Documents/JOR/INT_CEDAW_NGO_JOR_24228_E.pdf

151 BBC News, "Article 308: Jordan to scrap marriage loophole for rapists", *BBC News*, 24 April 2017, http://www.bbc.com/news/world-middle-east-39692020

152 المادة 98 من قانون العقوبات (1960)، http://www.wipo.int/edocs/lexdocs/laws/ar/jo/jo064ar.pdf

153 Human Rights Watch, "Honouring the Killers: Justice Denied for Honour Killings in Jordan", 2004, pp. 15-19, https://www.hrw.org/reports/2004/jordan0404/jordan0404.pdf

بحسب بحدث أكاديمي، ففي الممارسة:[161] • الشرطة غير مطالبة بتنفيذ احتجاز المتهم بالانتهاك لمدة 24 ساعة. • إذا اعتذر المنتهك للضحية وتصالحا، وهو ما يحدث كثيرًا بسبب الضغوط الاجتماعية-الاقتصادية، أمكنه أن يتحاشى الاحتجاز ويعود إلى بيته. • يمكن للمتهم بارتكاب انتهاك، أن يتزوج الضحية فينجو من العقاب؛ ويُنظر إلى هذه المادة على أنها تُجنِّب الضحية العار. فيما يعد انتصارًا هائلاً للجماعات النسائية والجماعات الأخرى، أعلنت الحكومة الأردنية في أبريل/نيسان 2017، إلغاء المادة 308.[162] وكان "التحالف المدني الأردني لإلغاء المادة 308"، الذي يضم 92 منظمة مجتمع مدني، قد عمل لسنوات لإلغاء المادة 308 من قانون العقوبات، والتي تستثني					

[161] Kelsey Cherland, "Developments in Personal Status Law: Iraq and Jordan" (CMC Senior Thesis, Paper 865, 2014), p. 65, http://scholarship.claremont.edu/cgi/viewcontent.cgi?article=1926&context=cmc_theses

[162] BBC News, "Article 308: Jordan to scrap marriage loophole for rapists", *BBC News*, 24 April 2017, http://www.bbc.com/news/world-middle-east-39692020

					المتهم بالاغتصاب من العقوبة، إذا تزوج الضحية التي يبلغ سنها 15-18 سنة.[163] أشارت بحوث أكاديمية وتقارير إعلامية، إلى أن النساء اللاتي يلجأن للدولة، طلبًا للحماية من الانتهاكات المنزلية، أو خشية ارتكاب "جرائم شرف" بحقهن، كثيرًا ما يوضعن تحت "الوصاية الحمائية"، والتي تعني عمليًا، إخضاعهن للاحتجاز الإداري، حيث لا يُسمح لهن بمغادرة المراكز التي يودعن فيها.[164]
حقوق الجنسية *هل يحق للزوجة أن تنقل جنسيتها إلى زوجها الأجنبي وأبنائها؟ هل يمكن سحب جنسية المرأة البالغة بشكل تعسفي بسبب الزواج أو فسخ الزواج، أو بسبب تغيير زوجها أو والدها لجنسيته؟* مواد سيداو ذات الصلة المادة 9	للزوج الأردني أن ينقل جنسيته إلى زوجته غير الأردنية، إذا توافرت شروط معينة.[165] غير أن القانون لا يتيح للمرأة الأردنية، أن تنقل جنسيتها إلى زوجها الأجنبي. للمرأة الأردنية التي تزوجت من غير أردني، وحصلت على جنسية زوجها، الاحتفاظ بجنسيتها الأردنية إلا إذا تخلت عنها.[166] فضلاً عن ذلك، فإن المرأة الأردنية التي تجنست بجنسية دولة أخرى بسبب ظروف خاصة،لها أن تبقى محتفظة بجنسيتها الأردنية.[167]		تحفظت الأردن على المادة 9(2) من اتفاقية سيداو.[171] أوضحت الحكومة الأردنية في تقريرها الذي رفعته إلى لجنة سيداو في 2006، أنها لا تستطيع تعديل قانون الجنسية الأردنية، ليتيح للمرأة الأردنية أن تنقل جنسيتها إلى أبنائها بسبب: (1) الظروف السياسية التي تسود المنطقة،		بحسب تقارير للمجتمع المدني وتقارير إعلامية، فهناك بعض المشكلات التي قد تنشأ عن عدم المساواة في حقوق الجنسية بين الرجل والمرأة في الأردن، ومنها: • بدون إمكانية الحصول على الجنسية الأردنية، لا يتمكن من وُلدوا لأم

163 Sisterhood is Global Institute et. al, "Jordan", *Submission to the CEDAW Committee Pre-Sessional Working Group for the 66th Session*, 2016, p. 3, http://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CEDAW/Shared%20Documents/JOR/INT_CEDAW_NGO_JOR_24228_E.pdf

164 Jo Baker and Elna Sondergaard, "Conditions for Women in Detention in Jordan: Needs, Vulnerabilities and Good Practices", (Dignity Publication Series on Torture and Organised Violence, 9, 2015), pp. 24-26, https://dignityinstitute.org/media/2066001/pubseriesno9_wid_jordan.pdf and Dana Al Emam, "Administration Detention of Women for 'Protection' is Illegal, Activists Say", *The Jordan Times*, 1 November 2016, http://www.jordantimes.com/news/local/administrative-detention-women-protection-illegal%E2%80%99-activists-say

165 المادة 8(1) من قانون الجنسية الأردنية (1954)، http://www.refworld.org/docid/3ae6b4ea13.html

166 المادة 8(2) من قانون الجنسية الأردنية (1954)، http://www.refworld.org/docid/3ae6b4ea13.html

167 المادة 8(3) من قانون الجنسية الأردنية (1954)، http://www.refworld.org/docid/3ae6b4ea13.html

171 United Nations Treaty Collection Website, https://treaties.un.org/Pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtdsg_no=IV-8&chapter=4&clang=_en

الفقرة 6، والتوصية العامة رقم 21	جنسية الأب الأردني تنتقل إلى أبنائه أينما وُلدوا.[168] ويمكن للأم الأردنية أن تعطي جنسيتها إلى أبنائها، بشرط أن يكون الطفل قد وُلد بالأردن، وكان: (1) الأب مجهول الجنسية، أو (2) الأب لا جنسية له، أو (3) لم يثبت نسب الطفل لأبيه قانونًا.[169] يعطي قانون جوازات السفر لمجلس الوزراء، بناءً على توصية وزير الداخلية و"لأوضاع إنسانية مبررة"، سلطة إصدار جواز سفر عادي لأبناء الأردنية المتزوجة من غير أردني لمدة معينة.[170]		و(2) عدم جواز ازدواجية الجنسية العربية بموجب قرار من الجامعة العربية، و(3) احتجاج بعض الدول على منح الجنسية الأردنية لأطفال الأردنية المتزوجة من رعاياها، لأسباب عدم سماح تلك الدول بازدواج الجنسية.[172] ذكرت الحكومة الأردنية في تقريرها الذي رفعته إلى لجنة سيداو في 2015، أنها "تعمل على تيسير حياة أبناء الأردنيات المتزوجات من أجانب، بتسهيل الإقامة والإعفاء من الغرامات، وضمان حقهم في العمل والتعليم." وبالتالي، فأبناء الأردنيات من أباء غير أردنيين، يعامَلون معاملة الأردنيين في التعليم، والصحة، والعمل، والتملك، والاستثمار، والحصول على رخص قيادة خاصة.[173] وحتى يتمتع الأبناء بهذه المميزات، يجب: (1) أن تكون الأم الأردنية قد عاشت		أردنية وأب أجنبي، من الحصول على العديد من الخدمات الاجتماعية. وقد أوضحت تقارير أن من شأن هذا الوضع، أن يخلق ضغوطًا اقتصادية على العائلات ويساهم في الفقر.[176] • عدم قدرة المرأة على نقل جنسيتها لزوجها وأبنائها، جعلها كَمَن "تعاقَب" على زواجها من أجنبي.[177] • لا يستطيع أبناء الأم الأردنية والأب الأجنب،ي الحصول على وظائف في القطاع العام أو الحكومة.[178] • على الرغم من إصدار نحو 56,000 بطاقة هوية لأبناء أردنيات متزوجات من أجانب، فقد أشارت تقارير إلى

168 المادة 9 من قانون الجنسية الأردنية (1954)، http://www.refworld.org/docid/3ae6b4ea13.html

169 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/3-4 (2006), para. 94, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx

170 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/6 (2015), para. 51, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx

172 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/3-4 (2006), para. 94, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx

173 Jordan State party report, U.N. Doc. CEDAW/C/JOR/6 (2015), para. 51, http://www.ohchr.org/en/hrbodies/cedaw/pages/cedawindex.aspx. See also Passports Act (1969), http://alrai.com/article/604725.html.

176 Elizabeth Whitman, "Jordan's Second-Class Citizens", *Boston Review*, 14 October 2013, https://bostonreview.net/world/whitman-jordan-citizenship

177 Areej Abuqudairi, "Women Punished for Marrying Non-Jordanians", *Al-Jazeera*, 20 December 2014, http://www.aljazeera.com/news/middleeast/2014/12/women-punished-marrying-non-jordanians-20141215121425528481.html

178 معلومة تم الحصول عليها من مناصرة أردنية، فبراير/شباط 2017

					عدم تمكن العديد منهم من الحصول على الفوائد الموعودة، لعدم تنفيذ موظفي الحكومة للإجراءات التالية على إصدار بطاقات الهوية.[179]
		مع أبنائها في الأردن خمس سنوات متتالية، [174] و(2) يكون للأبناء إقامة قانونية ولا يكونوا متزوجين.[175]			

[174] Areej Abuqudairi, "Women Punished for Marrying Non-Jordanians", *Al-Jazeera*, 20 December 2014, http://www.aljazeera.com/news/middleeast/2014/12/women-punished-marrying-non-jordanians-201412151214255284 81.html

[175] معلومة تم الحصول عليها من مناصرة أردنية، فبراير/شباط 2017

[179] Human Rights Watch, "Letter to the Prime Minister of Jordan", 29 November 2016, https://www.hrw.org/news/2016/11/29/letter-he-dr-hani-al-mulki-human-rights-watch